

Distr.

GENERAL

SPLOS/23

22 May 1997

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اجتماع الدول الأطراف



اجتماع الدول الأطراف

الاجتماع السابع

نيويورك، ۱۹ - ۲۳ أيار / مايو ۱۹۹۷

وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيدة جوانا دارمانين (مالطة)

١ - عيّن الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في جلسته ٢٤ المعقدة في ١٩ أيار / مايو ١٩٩٧، لجنة وثائق تفويض تتتألف من الأعضاء التسعة التاليين: ألمانيا، وأوروغواي، وترинيداد وتوباغو، والسنغال، والفلبين، والكامبوديا، وكرواتيا، وماليزيا، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة).

٢ - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلسة في ٢٢ أيار / مايو ١٩٩٧.

٣ - وانتخبت السيدة جوانا دارمانين (مالطة) رئيساً للجنة.

٤ - وكان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمانة العامة مؤرخة ٢١ أيار / مايو ١٩٩٧ عن حالة وثائق تفويض الممثلين المشتركين في الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

٥ - وكما يلاحظ في الفقرة ١ من مذكرة الأمانة العامة، بصيغتها المنتقحة شفوياً خلال الجلسة، تلقت الأمانة العامة وثائق التفويض الرسمية الصادرة عن رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية أو أي شخص آخر مفوض منهم، لممثلي الدول التالية المشاركة في الاجتماع السابع للدول الأطراف وعددها

٥٧ دولة: الاتحاد الروسي، الأردن، استراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوروجواي، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، ترينيداد وتوباغو، تونغا، جامايكا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، رومانيا، سري لانكا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، الصين، عمان، فرنسا، القلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، كرواتيا، الكويت، كينيا، مالطا، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هولندا، اليابان.

٦ - وكما يلاحظ في الفقرة ٢ من مذكرة الأمانة العامة، بصيغتها المنقحة شفويا خلال الجلسة، أرسلت المعلومات المتعلقة بتعيين الممثلين المشتركين في الاجتماع السابع للدول الأطراف بواسطة الفاكسميلي أو في شكل رسائل أو مذكرات شفوية صادرة عن الوزارات أو البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة أو عن المكاتب أو السلطات الحكومية الأخرى، من الدول التالية المشتركة في ذلك الاجتماع وعددتها ٣١ دولة: الأرجنتين، إسبانيا، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، أيرلندا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرازيل، بوليفيا، توغو، تونس، الجزائر، جزر البهاما، زامبيا، ساموا، سانت لويسيا، سلوفاكيا، سيراليون، غانا، فييت نام، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، لبنان، مالي، مصر، موزambique، نيوزيلندا، هندوراس، اليمن، اليونان.

٧ - واقترح الرئيس أن تقبل اللجنة وثائق تفويض جميع الممثلين المشار إليهم في مذكرة الأمانة العامة المستكملة بالمعلومات الإضافية التي قدمتها الأمانة العامة خلال اجتماع لجنة وثائق التفويض، على أساس أن وثائق التفويض الرسمية للممثلين المشار إليهم في الفقرة ٢ من مذكرة الأمانة العامة سترسل إلى الأمانة العامة في أقرب وقت ممكن. واقترح الرئيس على اللجنة أن تعتمد مشروع القرار التالي:

"إن لجنة وثائق التفويض،"

"وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة الأمانة العامة المؤرخة ٢١ أيار/مايو ١٩٩٧، المستكملة بالمعلومات الإضافية التي قدمتها الأمانة العامة خلال اجتماع لجنة وثائق التفويض،

"تقبل وثائق تفويض الممثلين المعنيين."

٨ - واعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت.

- ٩ - ثم اقترح الرئيس أن توصي اللجنة اجتماع الدول الأطراف باعتماد مشروع القرار التالي:

"وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع السابع للدول
الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"

"إن الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"

"يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض."

- ١٠ - وفي ضوء ما تقدم، يقدم هذا التقرير إلى الاجتماع السابع للدول الأطراف.

توصية لجنة وثائق التفويض

- ١١ - توصي لجنة وثائق التفويض الاجتماع السابع للدول الأطراف باعتماد مشروع القرار التالي:

"وثائق تفويض الممثلين في الاجتماع السابع للدول
الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"

"إن الاجتماع السابع للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"

"يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض."

- - - - -